

## الفروع وتصحيح الفروع

لقوله عليه السلام سوا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة متفق عليهما وتمام الشيء يكون واجبا ومستحبا ( م 3 ) .

لكن قد يدل على حقيقة الصلاة بدونه وكالجماعة لكن روى البخاري أن أنسا قدم المدينة فقال ما أنكرت شيئا إلا أنكم لا تقيمون الصفوف .

وترجم عليه البخاري إثم من لم يقيم الصفوف ومن ذكر الإجماع أنه يستحب فمراده ثبوت استحبابه لا نفي وجوبه ولا تنعقد إلا بقوله قائما في فرض الـ أكبر مرتبا ( و م ) لا الـ الأكبر ( ش ) أو الـ جليل ونحوه ( هـ ) ولو زاد أكبر ( ش ) والـ أقبر بالكاف ( هـ ) . قالوا لأن العرب تبدل الكاف بها ولا الـ خلافا لأبي يوسف ومحمد وسلم الحنفية الأذان ليحصل الإعلام وقول اللهم اغفر لي لأنه سؤال وكذا اللهم عند الكوفيين لأن تقديره يا الـ أمنا بخير وتصح وعند البصريين لأن معناه يا الـ والميم المشددة بدل عن حرف النداء وفي الرعاية وجه في الـ أكبر والكبير أو التنكيس وفي التعليق أكبر كالكبير لأنه إنما يكون أبلغ إذا قيل أكبر من كذا وهذا لا يجوز على الـ .

كذا قال وإن تممه راعيا أو أتى به فيه أو أكبر قاعدا أو أتمه قائما انعقدت في الأصح نفلا وتدرك الركعة إن كان الإمام في نفل ذكره القاضي ولا تنعقد إن مد همزة الـ أو أكبر أو قال أكبار ( و ) ولا يضر لو خلل الألف بين اللام والهاء لأنه إشباع وحذفها أولى لأنه يكره تمطيطة والزيادة على التكبير + + + + + مسألة 3 قوله ثم يسوي الإمام الصفوف ويتوجه يجب تسوية الصفوف وهو ظاهر كلام شيخنا فيحتمل أن يمنع الصحة ويحتمل لا كقوله صلى الـ عليه وسلم سوا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة وتمام الشيء يكون واجبا ومستحبا انتهى قال المصنف في النكت وعلى هذا ففي بطلان الصلاة به محل نظر انتهى قلت الصواب صحة الصلاة لم يذكر هذا التفريع غير المصنف